

Distr.
GENERAL

CCPR/C/68/Add.2/Corr.1
21 January 1993
ARABIC
Original : FRENCH

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية



اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

النظر في التقارير المقدمة من الدول الاطراف بموجب المادة ٤٠ من العهد

التقارير الاولى للدول الاطراف المقرر تقديمها في عام ١٩٩١

إضافة

بوروندي

تصويب

- ١ - تدرج الفقرة التمهيديّة التالية قبل الفقرة ٣:
صدقت حكومة بوروندي على الإعلانات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان حرماً منها على إقامة دولة القانون في بوروندي وإرساء مجتمع يحترم حقوق الإنسان وحياته .
وترد في مرفق هذه الوثيقة قائمة المكوك الدولية التي تم التمديد عليها بالفعل وقت تقديم هذا التقرير .
وفي سعيها لإقامة دولة القانون ، اتخذت حكومة بوروندي ترتيبات واعتمدت تدابير تتماشى وتطبق المكوك الدولية . والمواد التي ترد الإشارة إليها هي مواد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية .
- ٢ - الفقرة ٤٦: تضاف الكلمات التي يرد تحتها خط إلى الجملتين الثانية والثالثة:
" ... الضرر باحترام الإنسان وحياته وحقوقه وحياته . وغرقت السلطة في انشاقات ذات طابع إثنى وإقليمي وفي غير ذلك من الانحرافات مثل المحسوبية ، والنزعة الإقليمية ، والقبلية والفساد" .

- ٣ - الفقرة ٤٩: يضاف البنود اللذان يرد تحتها خط:
"تتمثل الاهتمامات الرئيسية للجمهورية الثالثة فيما يلي:
- مصالحة الشعب البوروندي مع نفسه ؛
- إعادة الثقة بين السكان ؛
- إصلاح إدارة الدولة ؛
- ضمان حماية أفضل لحقوق الإنسان ؛
- توعية السكان وتدريبهم على آداب احترام حقوق الإنسان" .
- ٤ - الفقرة ٥١: تضاف العبارة التي يرد تحتها خط إلى الجملة الأخيرة:
"وهذا الميثاق ، الذي هو شبه عهد عقده البورونديون فيما بينهم لتوطيد وحدتهم إلى الأبد ، إنما هو مرجع بوروندي لحقوق الإنسان" .
- ٥ - الفقرة ٥٢: تضاف الجملة التالية بين الجملة الأولى والجملة الثانية:
"ويشدد بوجه خاص على مساواة جميع البورونديين في الواجبات والحقوق ، وعلى الحق في الحياة ، والحريات الفردية ، ويدين العنف والاستبعاد" .
- ٦ - الفقرة ٥٤: تضاف البنود السبعة الوارد تحتها خط أدناه:
"..."
- جو السلم السائد في البلد بين عناصر السكان الوطنيين
- الذين كان النزاع دائرا بينهم إلى عهد قريب ؛
- مواصلة عملية التحول الديمقراطي ؛
- إعادة العلاقات إلى طبيعتها بين الكنيسة والدولة ؛
- التصديق على عدد معين من الاتفاقيات والاتفاقات الدولية مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب واتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين والبروتوكول الخاص بوضع اللاجئين ؛
- قانون الأحزاب السياسية ؛
- من قانون ينظم الإطار الأساسي للرابطات التي لا تستهدف تحقيق الربح ؛
- موافقة الحكومة على قيام جمعيات مستقلة للدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها ؛

- قانون الصحافة ؛
- إنشاء مجلس تأديبي مكلف بضبط التجاوزات التي قد يرتكبها رجال الشرطة ؛
- إصدار قانون يتعلق بتنظيم المظاهرات في الطريق العام والاجتماعات العامة ؛
- إنفاذ سياسة الإعادة الطوعية إلى الوطن وسياسة اجتماعية مهنية لإعادة توطين وإدماج اللاجئين البورونديين ، وما إلى ذلك ... ؛
- إنشاء مركز لتعزيز حقوق الإنسان" .

٧ - قبل الفقرة ٥٥: يستعاض عن عنوان الفرع بـاء - "الديمقراطية" بالعنوان التالي: "دستور جمهورية بوروندي" .

٨ - الفقرة ٥٥: يدرج النص التالي بين الجملة قبل الأخيرة والجملة الأخيرة: "إن هذا الدستور الصادر في ١٣ آذار/مارس ١٩٩٢ والذي يعلن التعددية الحزبية إنما هو مرجع آخر لحقوق الإنسان . إذ إنه يخصم بالفعل ٤٨ مادة لحقوق المواطن وواجباته (المواد ١٠ إلى ٥٢ من الباب الثاني) . وعلاوة على ذلك ، ينص في المادة ١٠ منه على أن الحقوق والواجبات المعلن عنها والمكفولة بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهديين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان والشعوب وميثاق الوحدة الوطنية تشكل جزءاً لا يتجزأ من الدستور" .

٩ - الفقرة ٥٨: تضاف البنود المختلفة التي يرد تحتها خط: "..."

- احترام الحياة ، والتسامح وعدم العنف الاجتماعي ، وروح الإنصاف ؛
- كرامة الإنسان ؛
- المال المشترك واحترام مال الغير ؛
- الحوار والتشاور" .

١٠ - تُحذف الفقرتان ٥٩ و ٦٠ .

١١ - الفقرة ٦٢: تضاف الجملة التالية إلى نهاية الفقرة: "تعمل حكومة بوروندي على تهيئة ظروف تكفل نمو الإنسان وتتمشى مع كرامته ككائن حي مزود بملكة العقل والإرادة والحرية" .

- ١٢ - تضاف الفقرة التالية بين الفقرتين ٦٧ و٦٨:
"النزاهة الخُلُقِيَّة:
... يولي البورونديون أهمية كبيرة لمفاتي الإنسان . وتعدُّ النزاهة الخُلُقِيَّة ، والاستقامة ، والتسامح ، والأمانة ، وعدم العنف من المفاتي التي ترتبط بروح فلسفتنا التي تعرف باسم Ubushingantaha .
- ١٣ - يستعاض عن عنوان الفرع جيم بكلمة "الخلاصة" .
- ١٤ - يستعاض عن الفقرات ٧٠ إلى ٧٢ بالنص التالي:
"ختاماً ، يمكن أن نؤكد أن احترام حقوق الإنسان قد أصبح الآن شاغل الحكومة والمؤسسات والمنظمات العامة والخاصة .
والسكان وأعضاء الإدارة والمسؤولون على جميع المستويات يدركون بالفعل أن عدم احترام حقوق الإنسان يلحق ضرراً بالوحدة الوطنية وبالسلم وبالعملية الديمقراطية الجارية .
والتدابير المذكورة أعلاه ، سواء تلك التي تتعلق بالمكوك الوطنية (انظر ميثاق الوحدة الوطنية ودستور جمهورية بوروندي) أو بالمكوك الدولية التي صدقت بوروندي عليها بالفعل (انظر القائمة الواردة في المرفق) قد دخلت الآن بالفعل في مجالات الحياة اليومية .
ولئن كانت تقع هنا وهناك بضعة انتهاكات لحقوق الإنسان ولم يتم التصديق بعد على بعض المكوك الدولية ، فإن المواطن البوروندي أو المقيم فيها يتمتع الآن أكثر من ذي قبل بالحقوق والحريات المعترف بها للإنسان .
ولقد تطورت حالة حقوق الإنسان لدرجة أن الجمهورية الثالثة أصبحت تختلف اختلافاً جذرياً عن سابقتها في مجال احترام الحريات والحقوق الفردية والجماعية . ولها أن تهنئ نفسها على الخطوة التي اجتازتها بالفعل . إذ بفضل سياستها ، أصبح سكان بوروندي يتمتعون بحقوقهم المدنية والسياسية .

المرفق

قائمة المكوك الدولية التي صدقت بوروندي عليها

وتلك التي ستصدق عليها خلال عام ١٩٩٢

- (أ) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
- (ب) الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
- (ج) اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تنظم الجوانب المتعلقة بمشاكل اللاجئين في أفريقيا
- (د) اتفاقية قمع جريمة الغسل العنصري
- (هـ) الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب
- (و) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
- (ز) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
- (ح) اتفاقية حقوق الطفل
- (ط) اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
- (ي) اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الحقوق السياسية للمرأة
- (ك) اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
- (ل) الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين
- (م) البروتوكول الخاص بوضع اللاجئين
- (ن) الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم

- (س) اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها
- (ع) اتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية
- (ف) اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ وبرتوكولاهما الاضافيان المتعلقان بحماية
ضحايا المنازعات المسلحة الدولية وغير الدولية
